

5124 - حكم شهادة المرء بما لم يعلم - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

انني امرأة امية لا اعرف القراءة ولا الكتابة. جاءني رجلان من قريتي وقال لي ان اشهد على لم ارى وذهبنا الى القاضي وشهدت بذلك علما بانني كنت في سن الخامسة عشرة غير واعية وغير - [00:00:00](#)

ومدركة لمثل هذا الامر وحالفت على القرآن هل علي ذنب؟ واذا كان كذلك فما كفارته والدهوني جزاكم الله خيرا نعم انت عاصية في هذا العمل قد اخطأت خطأ كبيرا. لان المسلم لا يجتهد بما لا يعلم - [00:00:20](#)

الله يقول الا من شهيد بالحق وهم يعلمون كانت التوبة الى الله والرجوع اليه والندم على ما مر وعدم العودة الى مثل هذا وعليك ان تفعلي بالندم ايضا على يمينك وانت ساربة كل هذا منكر منذ ولا يجوز - [00:00:38](#)

عليك التوبة الى الله سبحانه وتعالى وعليك بالابلاغ مستعدة يستعد اذا كان هذه يترتب عليها امر يحتل به حكم الشرع فعليك ان تبليغي هذا الذي فهمت عنده كان رضاع تعليمية لان شهادتك باطلة حينيا - [00:00:55](#)

او ان فلانة ارضعت فلانا ان تبليغي المقصود عليك ان تبليغي به فان شهدت عنده الذي سيفتي غرضا منك لن ترئي ولن تعلمي. نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:18](#)